

PCDA/4/2

الأصل : بالإنكليزية  
التاريخ : ٢٤/٥/٢٠٠٧



ويبو

# المنظمة العالمية للمالية الفكرية

جنيف

## اللجنة المؤقتة المعنية بالمقررات المتعلقة بجدول أعمال الويبو بشأن التنمية

الدورة الرابعة

جنيف، من ١١ إلى ١٥ يونيو/حزيران ٢٠٠٧

اقتراح من كولومبيا

وثيقة من إعداد الأمانة

١ - في تبليغ مؤرخ في ١٨ مايو/أيار ٢٠٠٧، تسلم المكتب الدولي اقتراحاً من كولومبيا لتنظر فيه الدول الأعضاء أثناء انعقاد اللجنة المؤقتة المعنية بالمقررات المتعلقة بجدول أعمال الويبو بشأن التنمية في جنيف في الفترة من ١١ إلى ١٥ يونيو/حزيران ٢٠٠٧.

٢ - ويرد الاقتراح المذكور في مرفق هذه الوثيقة.

٣ - إن اللجنة المؤقتة مدعوة إلى الإحاطة علمًا بمضمون اقتراح كولومبيا المرفق طيه.

[يلي ذلك المرفق]

## المرفق

[ترجمة لخطاب من السيدة كليمانسيا فوريرو أوكرس، الممثلة الدائمة لكولومبيا لدى الأمم المتحدة وسائر المنظمات الدولية في جنيف إلى معايير تريفور كلارك، الممثل الدائم لبربادوس في  
جنيف بتاريخ ١٨ مايو/أيار ٢٠٠٧]

[خاتم البعثة الدائمة لبربادوس بتاريخ ٢٢ مايو/أيار ٢٠٠٧]

تحية طيبة وبعد،

يسريني أن أتوجه إلى سعادتكم لأنني على عملكم المتميز كرئيس للدورة الثالثة للجنة المؤقتة المعنية بالمقررات المتعلقة بجدول أعمال الويبو بشأن التنمية والتي انعقدت في الفترة من ١٩ إلى ٢٣ فبراير/شباط الماضي. وقد أمكن بفضل جهودكم ومنهجكم العملي التخفيف من المقررات الأربعين الأولى من جدول أعمال التنمية على النحو المناسب وجمع المقومات التي تهم بلدانا.

ولعلكم تذكرون أن بلدنا قد أعرب أثناء تلك الدورة الثالثة عن قلقه من الاقتراح المتعلق بمسألة الملك العام والطريقة التي بإمكان الويبو أن تنتهجهما لتناول هذه المسألة. وفي ضوء ذلك، استحال الوصول إلى توافق في الآراء حول المقررات، وسجلت كولومبيا تحفظها في الملخص الذي أعدتموه لتلك الدورة الثالثة. فمن الغريب أن يأتي في سياق الحديث عن الملكية الفكرية موضوع حماية الملك العام الذي يقوم في الواقع على المعرفة التي لا حماية لها أو سقطت عنها الحماية. وليس من عمل الويبو نشر أعمال الإبداع في الملك العام. بل وظيفتها أن تنهض بحماية حق المؤلف والحقوق المجاورة، وهي حقوق لا تتسحب على المصنفات التي انتقلت إلى الملك العام.

وبعد الإنصات إلى مداخلات الوفود المختلفة والمنظمات غير الحكومية، فهمنا أن ما يقلق مؤيدي الاقتراحات المتعلقة بالملك العام أمران أساسيان في مجال حق المؤلف، وهما مدة الحماية والتدابير التكنولوجية للحماية. وأما المسألة الأولى فليس بالإمكان تناولها نظراً إلى أنها رهن قرار الدولة صاحبة السيادة بتحديد شروط الحماية الممنوعة للمصنفات المحمية بحق المؤلف. وقد وضعت اتفاقية برن الحد الأدنى، وعلى الدول أن تطلق من ذلك الحد لتضع بكل حرية التشريع الذي يناسبها ويسري في أراضيها. والمسألة الثانية التي ترحب حكومة كولومبيا في طرحها عن طريقكم على الدول الأعضاء، في الدورة الرابعة للجنة المؤقتة، فهي اقتراح بالاستعاضة عن الفقرة الثانية من الفئة باع من المقررات التي خلصت إليها الدورة الثالثة والمقررات ٣٢ و ٣٣ من المرفق باع بشأن الملك العام للوصول إلى توافق في الآراء حول هذه المسألة. وإليكم اقتراحتنا:

"ضمان ألا تعتبر البلدان من باب التعدي كل فعل يكون تحابيلاً على أحد التدابير التكنولوجية الرامية إلى الحماية من النفاد إلى مصنف أو أداء أو تسجيل صوتي يكون في الملك العام".

ولمّا كان هذا الاقتراح يستجيب للمشاغل المتعلقة بالملك العام في مجال حق المؤلف فقط فإننا نود أن نقترح أيضاً بديلاً لصياغة الاقتراح ٤١ من المرفق باء والذي ينصب في مجال الملكية الصناعية، على النحو التالي:

"المساهمة إسهاماً فاعلاً في اعتماد الأمم على ذاتها من خلال آليات تيسّر النفاذ إلى قواعد البيانات التي تحتوي على المعلومات الواردة في سندات البراءات أو طلبات البراءات الأجنبية".

وإننا على افتخار شديد بأن في الاقتراحين أنشطة محددة ستسمح للويبو بالإسهام إسهاماً مهماً، داخل نطاق عملها، نحو الانتفاع بالمصنفات أو الاختراعات التي آلت إلى الملك العام.

وإننا، سعادة السفير، نكون لكم ممتدين لو تفضلتم بنقل الاقتراحين الصادرين عن حكومة كولومبيا إلى الدول الأعضاء في الويبو، سعياً إلى إيجاد سبيل إلى توافق في الآراء على هذا الموضوع. وإننا على ثقة بأن الاقتراحين يكفلان الوسيلة السليمة للخروج بنتيجة مناسبة في اللجنة المؤقتة، فترحب بها جمعيات الويبو المقبلة المنعقدة هذه السنة.

وأغتنم هذه الفرصة لأعبر لكم من جديد عن فائق احترامي.

[نهاية المرفق والوثيقة]